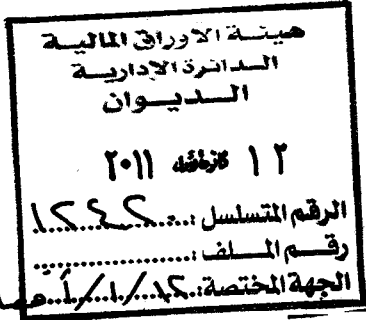


الرقم: ر م أ / ٤٧٦٦

التاريخ: ٢٠١١/١٢/١٢



البريد
١٤١٤
١٤١٤

معالي الدكتور بسام الساكت المحترم
رئيس هيئة الأوراق المالية

١/٢ / ٢٠١١

الموضوع: الإفصاح عن آخر المستجدات بشأن النزاع القضائي المتكون
فيما بين البنك وشركة مجموعة الأفق للاستثمار والتطوير

تحية واحترام،

لاحقاً لكتابنا الافصاحي رقم (د م أ / ٦٤٦٨ / ٩٩ / ٢٠١١) تاريخ ٢٠١١/٥/٩، نرجو إعلام معاليكم بأن شركة مجموعة الأفق للاستثمار والتطوير كانت قد أقامت ثلاثة دعاوى ضد البنك وخلدون عماشه، حيث بلغت قيمة الدعاوى حوالي مبلغ (٣٦.٢٦٨.٧٣٣) ستة وثلاثون مليون ومائتان وثمانية وستون ألفاً وسبعمائة وثلاثة وثلاثون ديناراً، وكانت محكمة بداية عمان قد أصدرت في النصف الأول من عام ٢٠١٠ قرارات في تلك الدعاوى قضت بردها عن بنك المال، وقد تم الطعن بقرارات محكمة البداية إلى محكمة استئناف عمان، والتي أصدرت قراراً يقضي برد الدعوى عن البنك والبالغة قيمتها (٣.٣٣٢.٨١٦) ثلاثة ملايين وثلاثمائة واثنتان وثلاثون ألفاً وثمانمائة وستة عشر ديناراً، وقراراً آخر يقضي برد الدعوى عن البنك بمبلغ (١٣.٩٧٠.٧١٩) ثلاثة عشر مليون وتسعمائة وسبعون ألفاً وسبعمائة وتسعة عشر ديناراً وإلزامه بمبلغ (٣.٣٨٨.٠٧٦) ثلاثة ملايين وثلاثمائة وثمانية وثمانون ألفاً وستة وسبعون ديناراً، وفي الدعوى الثالثة وقيمتها (١٥.٥٧٧.١٢٢) خمسة عشر مليون وخمسمائة وسبعة وسبعون ألفاً ومائة واثنتان وعشرون ديناراً كانت محكمة الاستئناف قد قررت فسخ قرار محكمة بداية عمان وإلزام البنك بالإضافة إلى خلدون عماشه بقيمة المطالبة.

وقد تم الطعن بقرارات محكمة الاستئناف لدى محكمة التمييز الموقرة والتي أصدرت بتاريخ ٢٠١١/١١/٢٨ ثلاثة قرارات:

الأول: والمتعلق بقرار محكمة الاستئناف القاضي بتأييد قرار محكمة بداية حقوق عمان فيما يتعلق برد مطالبة شركة مجموعة الأفق البالغة (٣.٣٣٢.٨١٦) ديناراً، فقد قررت محكمة التمييز تأييد قرار محكمة الاستئناف بالأسباب التي قام عليها برد الدعوى عن البنك، وقررت نقض

حكم محكمة الاستئناف لأغراض الإطلاع على أصل احد الشيكات موضوع الدعوى والتحقيق فيما إذا كان الشيك مختوم بعبارة (قيدت القيمة لحساب المستفيد لدينا).

والثاني: والمتعلق بقرار محكمة الاستئناف القاضي بإلزام بنك المال مع خلدون عماشه بمبلغ (٣.٣٨٨.٠٧٦) دينار، فقد قررت محكمة التمييز قبول الطعن المقدم من جهة بنك المال ونقض قرار محكمة الاستئناف من هذه الجهة وإعادة الأوراق إلى محكمة الاستئناف للسير بالدعوى على ضوء ما جاء بقرار النقض، وبذات القرار قررت محكمة التمييز رد الطعن المقدم من شركة مجموعة الأفق ضد بنك المال فيما يتعلق بقرار محكمة الاستئناف المتضمن رد مطالبة شركة مجموعة الأفق البالغة (١٣.٩٧٠.٧١٩) دينار عن بنك المال، وبذلك فإن هذا الجزء من الدعوى يكون قد تم حسمه نهائياً لصالح بنك المال بموجب قرار محكمة التمييز.

والثالث: والمتعلق بقرار محكمة الاستئناف في الدعوى البالغة قيمتها (١٥.٥٧٧.١٢٢) دينار والذي تضمن فسخ قرار محكمة بداية عمان وإلزام البنك وخلدون عماشه بقيمة المطالبة، وبناء على الطعن المقدم من بنك المال وشركة المال الأردني للاستثمار والوساطة المالية فقد قررت محكمة التمييز قبول الطعن ونقض قرار محكمة الاستئناف وإعادة الدعوى إلى محكمة الاستئناف للنظر في الأثر المترتب على اتفاقية الصلح الموقعة فيما بين شركة مجموعة الأفق وخلدون عماشه بتاريخ ٢٠٠٧/٤/٩، وفيما إذا كانت الدعوى مقدمة من جهة شركة مجموعة الأفق ضد بنك المال بصورة صحيحة في ضوء وجود اتفاقية الصلح الموقعة فيما بينها وبين خلدون عماشه.

واقبلوا الاحترام،

باسم خليل السالم
رئيس مجلس الإدارة